

نشرة إعلامية

INFCIRC/193/Add.22

Date: 20 January 2009

General Distribution

Arabic

Original: English

بروتوكول إضافي للاتفاق المعقود بين جمهورية النمسا ومملكة بلجيكا
ومملكة الدانمرك وجمهورية فنلندا وجمهورية ألمانيا الاتحادية وجمهورية
اليونان وأيرلندا وجمهورية إيطاليا ودوقية لكسمبورغ الكبرى ومملكة هولندا
وجمهورية البرتغال ومملكة أسبانيا ومملكة السويد والاتحاد الأوروبي للطاقة
الذرية والوكالة الدولية للطاقة الذرية تنفيذاً للفقرتين (١) و (٤) من المادة
الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

انضمام لاتفيا

١- تنص الفقرة (أ) من المادة ١٧ من البروتوكول الإضافي^١ للاتفاق^٢ المعقود بين جمهورية النمسا ومملكة بلجيكا ومملكة الدانمرك وجمهورية فنلندا وجمهورية ألمانيا الاتحادية وجمهورية اليونان وأيرلندا وجمهورية إيطاليا ودوقية لكسمبورغ الكبرى ومملكة هولندا وجمهورية البرتغال ومملكة أسبانيا ومملكة السويد والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والوكالة الدولية للطاقة الذرية تنفيذاً للفقرتين (١) و (٤) من المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^٣، على أن يبدأ نفاذ البروتوكول الإضافي في التاريخ الذي تتلقى فيه الوكالة من الاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والدول الموقعة إخطاراً مكتوباً يفيد بأن كلاً منها قد استوفى ما يخصه من متطلبات لازمة لبدء النفاذ. وتحدد الفقرة (أ) من المادة ٢٣ من الوثيقة INFCIRC/193 الوسائل التي يمكن بها للدول غير الموقعة على البروتوكول الإضافي أن تُعبّر عن موافقتها على الالتزام بأحكام البروتوكول الإضافي.

١ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.8.

٢ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193.

٣ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/140.

٢- كما دخل البروتوكول الإضافي، الذي بدأ نفاذه بالنسبة للأطراف الأصلية الموقعة عليه والمشار إليها أنفاً (أسبانيا وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا والدانمرك والسويد وفنلندا ولكسمبورغ والنمسا وهولندا واليونان والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والوكالة) في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، حيز النفاذ بالنسبة لإستونيا^٦ وبولندا^٧ وسلوفاكيا^٨ وسلوفينيا^٩ وقبرص^{١٠} وليتوانيا^{١١} ومالطا^{١٢} وهنغارياً^{١٣}.

٣- وقد تلقت الوكالة من جمهورية لاتفيا في ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٨، ومن الاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، الإخطارات التي تفيد بأن المتطلبات الخاصة بكل منهما قد استوفيت. وبناءً عليه، دخل البروتوكول الإضافي حيز النفاذ بالنسبة للاتفيا في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

٤ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.10.

٥ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.14.

٦ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.12.

٧ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.20.

٨ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.18.

٩ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.16.